

مرسوم اتحادي رقم 2
صادر بتاريخ 8/1/2020م.
الموافق فيه 13 جمادى الأولى 1441هـ.
بإتشاء سفارة للدولة لدى جمهورية موريشوس

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 2018 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي،
 - وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي وموافقة مجلس الوزراء،
- :

المادة الأولى

تُنشأ سفارة للدولة لدى جمهورية موريشوس في العاصمة بورت لويس.

المادة 2

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.
صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:
بتاريخ: 8/يناير/2020م
الموافق: 13/جمادى الأولى/1441هـ

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نشر هذا المرسوم الاتحادي في عدد الجريدة الرسمية رقم 672 ص 18.